

سياسة مكافحة غسيل الأموال



ديسمبر 2024

تاريخ إصدار الوثيقة

وصف التغيير	تاريخ المراجعة / التبيني	الإصدار
الإصدار الأول	ديسمبر 2024	1

جدول المحتويات

3	1. المقدمة
3	2. الغرض
3	3. النطاق
3	4. التعاريف
3	5. بيانات السياسة
4	6. إجراءات الإبلاغ
4	7. الإجراءات التصحيحية
4	8. تاريخ السريان

1 المقدمة

يلتزم مجمع شركات المناعي ش.م.ع.ق. (المشار إليه فيما بعد بـ "الشركة") بممارسة الأعمال وفقاً للمبادئ المنصوص عليها في "قواعد السلوك المهني والأخلاقيات" الخاصة بالعمل المتبعة لديه، وقيمه، والقوانين واللوائح المعمول بها. تحدد سياسة مكافحة غسل الأموال موقف الشركة فيما يتعلق بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2. الغرض

تهدف سياسة مكافحة غسل الأموال ("السياسة") إلى تعزيز أعلى المعايير الأخلاقية وضمان الالتزام بالقوانين المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وحماية سمعة الشركة و ترقية ثقافة النزاهة في جميع معاملاتها.

3. النطاق

تنطبق هذه السياسة على جميع العاملين وأي شخص يتعامل مع الشركة، بما في ذلك الشركاء والموردين والاستشاريين والوكلاء والوسطاء والغير المعنيين بالمعاملات المالية نيابة عن الشركة. من المطلوب أن يلتزم جميع الأفراد تمامًا بمتطلبات هذه السياسة، مع الامتناع عن المشاركة أو المساعدة في أي أنشطة تنتهك معاييرها أو القوانين المعمول بها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. يجب قراءة هذه السياسة مع مدونة السلوك التجاري والسياسات الأخرى للشركة مثل :

- قواعد السلوك المهني والأخلاقيات.
- سياسة وإجراءات الإبلاغ.

4. التعاريف

غسيل الأموال ينطوي على إخفاء مصادر الأموال التي تم الحصول عليها بشكل غير قانوني من خلال تحويلها إلى مصدر شرعي. وعادة ما يتم ذلك من خلال:

- التوظيف: إدخال الأموال غير المشروعة إلى النظام المالي.
 - التصفية: تحريك الأموال عبر حسابات متعددة لإخفاء مصدرها.
 - الدمج: إعادة إدخال الأموال المغسولة إلى الاقتصاد في شكل موجودات مشروعة.
- مكافحة تمويل الإرهاب هي الجهود المبذولة لاكتشاف ومنع استخدام الأموال لدعم الأنشطة الإرهابية. تركز جهود مكافحة تمويل الإرهاب على تتبع التدفقات المالية المشبوهة، وتحديد الأفراد والكيانات عالية المخاطر، وتنفيذ الضوابط لوقف تمويل الإرهاب.

أمثلة هذه الأنشطة على سبيل المثال لا الحصر :-

- تحويل أو نقل الأموال، مع العلم بأن مصدرها جريمة، لإخفاء مصدرها غير القانوني أو لمساعدة شخص ما على التهرب من العواقب القانونية.
- إخفاء أو التمويه على طبيعة أو مصدر أو مكان أو ملكية الأموال المعروفة بأنها عائدات جريمة.
- اكتساب أو امتلاك أو استخدام الأموال مع العلم بأنها عائدات جريمة.
- المشاركة أو المساعدة في أو التخطيط لأي أنشطة تتعلق بهذه الأفعال، بما في ذلك المحاولات أو التآمر.

5. بيانات السياسة

- تتبّع الشركة سياسة عدم التسامح المطلق تجاه غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمنع جميع الموظفين و أصحاب المصلحة المعنيين من الانخراط في هذه الممارسات غير القانونية.

- تلتزم الشركة بالامتثال لجميع اللوائح المعمول بها لمكافحة غسل الأموال في الأماكن التي تمارس فيها أعمالها. وستقوم بإجراء المعاملات المالية فقط مع المتلقين والمؤسسات المالية المعتمدة للمعاملات المشروعة والمدعومة و المتطابقة مع الالتزامات التعاقدية المنفذة بشكل صحيح.
- تضمن الشركة أن يتم تنفيذ العناية الواجبة بدقة لجميع العملاء والموردين والشركاء التجاريين لمنع إجراء المعاملات مع المصادر غير المشروعة.
- يجب على جميع العاملين والأطراف المعنية من أصحاب المصلحة التأكد من أنهم على دراية بمسؤولياتهم بموجب هذه السياسة وواجبهم في الإبلاغ الفوري عن أي أنشطة مشبوهة تتعلق بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

6. إجراءات الإبلاغ

- يُطلب من العاملين والشركاء التجاريين الإبلاغ فوراً عن أي شكوك تتعلق بمصدر أو مشروعية الأموال إلى إدارة الشؤون القانونية وفريق الالتزام في المناعي عبر البريد الإلكتروني compliance@mannai.com.qa.
- يتعين على الشركة الحصول على أقوال مكتوبة خلال عملية التحقيق من جميع الأشخاص المعنيين الذين يجري استجوابهم بشأن حالة غسل الأموال ويجب أن يتم السماح لهؤلاء الأشخاص المعنيين بمراجعة أقوالهم المسجلة عند اكتمالها وعليهم التوقيع على أقوالهم إقراراً بها.
- يتعين على مسؤول/فريق التحقيق تقديم تقريرهم خطياً للإدارة والذي يجب أن يتم توقيعه من قبل مسؤول/فريق التحقيق عند اكتمال عملية التحقيق.

7. الإجراءات التصحيحية

سيتم معاقبة العاملين الذين لا يلتزمون بمتطلبات هذه السياسة بإجراءات تأديبية، تصل إلى و تشمل إنهاء الخدمة و الإجراءات القانونية. بالنسبة لأصحاب المصلحة (مثل العملاء، والشركاء، والموردين، والمقاولين، والاستشاريين)، فإن عدم الالتزام بهذه السياسة قد يؤدي إلى إنهاء التعاقد والمطالبات القانونية أو أي إجراءات أخرى حسبما يكون مناسباً من قبل الشركة وفقاً للمتطلبات التنظيمية .

8. تاريخ السريان

تدخل هذه السياسة حيز التنفيذ من تاريخ نشرها على الموقع الإلكتروني للشركة.

الموافقات

	سانثوش كريشنا مورثي المدير المالي
	أليك جريوال المدير التنفيذي للمجموعة
	سعادة الشيخ خليفة بن عبد الله آل ثاني رئيس لجنة التدقيق
	سعادة الشيخ سحيم بن عبد الله آل ثاني نائب رئيس مجلس الإدارة نيابة عن أعضاء مجلس الإدارة